



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Dār al-İftā' DE | دار الإفتاء ألمانيا | Titchborne Road | Bradford BD5 8AU

Kategorie: Finanzen

Fatwa-ID	Überschriften	Datum	Seite
Fatwa_47_de	—	23.06.2021	1/4

GIROKONTO MIT ZINSEN

1 FRAGE

As-salāmu 'alaikum wa-rahmatu 'Ilāhi wa-barakātuh,

Ich habe erfahren, dass das Girokonto bei der Sparkasse mit Zinsen verbunden ist. Halalcheck bietet eine Bank an, bei der das Girokonto ohne Zinsen weiterläuft. Sollte man direkt zur Bank von Halalcheck wechseln oder bei der Sparkasse bleiben (da bei der Sparkasse der Zinsvorgang im Hintergrund läuft und man ja davon nichts mitbekommt)?



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Seite

2/4

2 ANTWORT

و عليكم السلام ورحمة الله وبركاته

حامدا ومصليا ومسلما

In der befragten Situation, in der ein komplett zinsfreies Konto vorhanden ist, sollte man zu diesem wechseln.

Wallāhu a'lam



3 QUELLENANGABE

في القرآن الكريم: (سورة البقرة)

الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (275) يَحْقِقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (276)..... يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُغُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (279)

وفي سنن أبي داود: (كتاب البيوع، باب في أكل الربا وموكله)

عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ وَشَاهِدَهُ وَكَاتِبَهُ» (حديث رقم: 3333)

وفيه أيضا: (كتاب البيوع، باب في وضع الربا)

عن سليمان بن عمرو، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول: «ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع، لكم رغوس أموالكم، لا تظلمون، ولا تظلمون، ألا وإن كل دم من دم الجاهلية موضوع، وأول دم أضع منها، دم الحارث بن عبد المطلب، كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل» قال: «اللهم هل بلغت»، قالوا: نعم، ثلاث مرات، قال: «اللهم اشهد»، ثلاث مرات. « (حديث رقم: 3334)

وفي الهندية: (كتاب البيوع، الباب التاسع، الفصل السادس في تفسير الربا وأحكامه)

وهو في الشرع عبارة عن فضل مال لا يقابله عوض في معاوضة مال بمال وهو محرم في كل مكيل وموزون بيع مع جنسه وعلته القدر والجنس الخ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Seite

4/4

Die Dār al-Iftā' Deutschland hat die Übersetzung dieser Fatwā dem Großmuftī vorgelegt, der diese kontrolliert und bestätigt hat.

Unterschrift des Großmuftī
Mufti Zubair Butt

Unterschrift des Verfassers
Mufti Asif Naveed

Dār al-Iftā' DE - دار الإفتاء ألمانيا

Tichborne Road
Bradford BD5 8AU

Darul-iftaa@wissens-quelle.de
<https://wissens-quelle.de/home/fatwa/>

Link zur Fatwā: <https://wissens-quelle.de/girokonto-zinsen>